





للارشاد القانوني والاجتماعي

مركز المرأة

Women's Centre for Legal Aid and Counselling

# دليل رصد وتوثيق قتل النساء في المجتمع الفلسطيني

إعداد الباحث: نبيل دويكات

مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، 2024

## فهرس المحتويات

3	تقديم
4	الفصل الأول لماذا هذا الدليل
5	منهجية وإعداد الدليل وأهدافه
7	المرجعيات والأسس القانونية الوطنية والدولية لمواجهة التمييز والعنف ضد المرأة
8	قتل النساء في الثقافة المجتمعية
9	لماذا تقتل النساء؟
10	الفصل الثاني أهداف رصد وتوثيق قتل النساء
11	تجربة مركز المرأة في الرصد والتوثيق
11	المفاهيم المستخدمة في الرصد والتوثيق
12	فريق الرصد والتوثيق
14	آليات الرصد والتوثيق
15	مراحل عملية الرصد والتوثيق
17	خطوات الرصد والتوثيق
17	صعوبات الرصد والتوثيق
19	آليات مواجهة الصعوبات والعقبات
20	الفصل الثالث منهجية جمع البيانات
21	مصادر البيانات
21	جمع البيانات
22	المرجعة الأساسية للبيانات
26	الفصل الرابع تنظيم البيانات وتحليلها
27	حملات المناصرة لمحاربة ظاهرة قتل النساء
28	التقييم المستمر للآليات والأدوات والأداء
28	قياس الأثر والتغييرات



## تقديم

يواصل المركز جهده المتواصل منذ عام 1998 في إيلاء اهتمام خاص من برامجه وخطط عمله الى قضية قتل النساء، باعتبارها إحدى أهم وأخطر القضايا المجتمعية التي لا تمس فقط حياة نساء فلسطين وحقوقهنّ فحسب، بل تمس وبشكل مباشرة بنية الأسرة الفلسطينية وتماسكها، وبالتالي تشكل خطراً مباشراً على تماسك مجتمعنا الفلسطيني برمته. سوف نرى في هذا الدليل وصفاً دقيقاً وواضحاً للجهود المنظم الذي تمكن المركز من تكريسه في هذا السياق، في إطار استراتيجية وخطط عمل متراكمة ومتواصلة في سبيل تحقيق أهداف المركز الاستراتيجية كجزء لا يتجزأ من نضال الحركة النسوية الفلسطينية.

لا تكمن أهمية جهد المركز في منهجيته ودرجة تنظيمه ودقته وتراكميته وتقييم نتائجه بصورة مستمرة فحسب، بل تكمن أيضاً في وضوحه وعلنيته وشفافيته وانفتاحه على كل الجهات والأطراف المعنية، محلياً وإقليمياً ودولياً، وبما ينسجم مع المرجعيات الحقوقية التي تؤكد وتكرس مبادئ حقوق الإنسان عامة وحقوق النساء خاصة في مجالات الحياة كافة. كما تميز هذا الجهد على الدوام بعمق الانتماء لقضايا المرأة خاصة وحقوق الإنسان عامة بصورة متكاملة، مع عمق الانتماء للمجتمع الفلسطيني وقضايا تنميته باستمرار والسعي الدؤوب من أجل تجسيد استقلاله وتحرره، على الرغم من كل التحديات والصعوبات التي وصلت في بعض الأحيان حدود ممارسة الضغوط والمضايقة، بل والتعرض في بعض الأحيان إلى حملات من التشكيك والترهيب وحتى التهديد بالتعرض للمركز وسلامة العاملات والعاملين فيه.

لا يخفى علينا، مثلما بات لا يخفى على أحد، أننا اختلفنا ونختلف مع العديد من الجهات والأطراف في كيفية رصد وتوثيق حالات قتل النساء، سواء في منهج العمل، أم في النتائج التي يقودنا هذا المنهج إليها، أم الاستنتاجات التي نخلص إليها في دراساتنا وتحليلاتنا المرتكزة على منهجنا النسوي الحقوقي المنتمي إلى فلسطين ومجتمعها. نحن لا ننكر كل الاختلافات، بل بالعكس فإننا نبرزها بصورة مستمرة بكل موضوعية، ودون أن نمارس الانغلاق على فكرنا ومنهجنا ورصدنا وتوثيقنا ودراستنا وتحليلنا، ونعلن دوماً أن ما نطرحه إنما هو اجتهادنا ورؤيتنا التي نطرحها عبر التحليل والنشر والنقاش على بساط البحث المجتمعي، دون أن ندعي أننا وحدنا من نمتلك الحقيقة، أما شرعية ما نقوم به بكل دقائه وتفصيله فهي مستمدة بشكل علمي ومنطقي من الإعلان الواضح والمفصل عن كل ما نصل إليه.

وفي هذا السياق يأتي دليلنا لرصد وتوثيق ظاهرة قتل النساء بحيث تكتمل الحلقة، إذ كنا نرصد ونوثق وندرس ونحلل ونقدم مقترحات وتوصيات ونناقش بانفتاح نتائج عملنا، ثم تابعنا جهدنا بإعلان مناهج العمل وطرق وآليات الرصد والتوثيق والتحلي، والآن مع هذا الدليل فإننا نزيد الحلقة اكتمالاً بأن نصدر هذا الدليل، الذي لا يعبر فقط عن شرح تفاصيل آلية عملنا، بل أيضاً يعلنها ويضعها في مكان الجدل والنقاش، من أجل التطوير المستمر وصولاً إلى إنجاز منهج وطني متكامل من أجل رصد ظاهرة قتل النساء وتوثيقها وتحليلها ودراساتها ومتابعتها.

يسعدنا أن نضع هذا الدليل بين أيديكم، أفراداً ومؤسسات مجتمعية، وكلنا ثقة وأمل في أن نجد معكم السبل المناسبة لدفع هذا الأمر إلى الأمام دوماً، آمليين أن تنتهي ظاهرة قتل النساء لما فيها من أثر سلبي على حق النساء والفتيات بالحياة وبالكرامة الانسانية والتمتع بحقوقها الانسانية كافة. ولا يفوتنا في هذا السياق أن نتوجه بالشكر والتقدير باسم المركز إلى كل الزميلات والزملاء والشريكات والشركاء والمتطوعين والمتطوعات الذين ساهموا/ وساهمن معنا بصورة غير مباشرة، وكل من ساهم بصورة مباشرة في إنجاز هذا الدليل. والشكر موصول أيضاً لكل من يستخدم هذا الدليل ويسهم بملاحظاته واقتراحاته في استمرار تطويره.

رندة سنيورة

المدير العامة

## الفصل الأول

### لماذا هذا الدليل

يأتي هذا الدليل الخاص بعملية رصد وتوثيق قتل النساء والذي ينتج مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي كجزء هام من مواصلة عمل المركز في هذا الملف الشائك والمعقد في سياق مجتمعنا الفلسطيني، ويمثل إحدى استراتيجيات المركز في محاربة العنف والتمييز ضد النساء الفلسطينيات على المستويات كافة، وكشف حلقات هذا التمييز وأشكالها وتعبيراتها وتحشيد وتنظيم الطاقات من أجل تفكيك حلقات التمييز وكسرها وتعزيز بناء مجتمع ديمقراطي قائم على أسس العدالة والمساواة لجميع المواطنين.

على المستوى الاستراتيجي تبنى المركز على مدار ما يقارب ثلاثين عاما محورا هاما من استراتيجياته في تسليط الضوء على ظاهرة قتل النساء، من خلال الكشف عن حجم الظاهرة ومدى انتشارها وتداعياتها وانعكاساتها المختلفة، الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والأخلاقية والصحية وغيرها من الجوانب، ليس على النساء فحسب، بل على المجتمع ومؤسساته المختلفة، ووضعه بوصفها قضية على طاولة الجدل والنقاش المجتمعي أولا، وعلى طاولة صناع القرار في كل المجالات ثانيا من أجل تحويلها من قضية أسرية خاصة، كما يسود في الثقافة المجتمعية، إلى قضية عامة تتعلق باستقرار وتماسك المجتمع ومؤسساته المختلفة، وطرح الحلول والمعالجات المجتمعية للقضاء على الظاهرة، سواء على المستوى الثقافي العام أم على مستوى تطوير منظومة التشريعات التي من شأنها التصدي لكافة أنماط السلوك الإجرامي، والمبني على النوع الاجتماعي من خلال سن قوانين توقع أحكاما رادعة بحق مرتكبي الجرائم المبنية على النوع الاجتماعي.

لقد تميز المركز وبرز على المستوى المجتمعي طوال السنوات التي عمل فيها في هذا الملف الهام بقدر كبير من المسؤولية والمهنية والمثابرة والعمل الدؤوب والانفتاح على كل المؤسسات والهيئات المجتمعية، الرسمية والأهلية، وتعزيز القدرة على الاستفادة من تجاربه وتجارب الآخرين، وامتلاك الجرأة والمصداقية على تقييم الذات ورؤية الإنجازات وفي الوقت نفسه رؤية جوانب الإخفاق، من أجل تعزيز الإنجازات وتجاوز الإخفاقات وأخذ الدروس والتعلم منها من أجل مواصلة مراكمة الخبرة والعمل في هذا البرنامج الذي بات اليوم يمثل أحد أهم التعبيرات التي تعكس عمل وإنجازات المركز، سواء في القضايا الخاصة بالنساء خاصة، أم القضايا المجتمعية العامة. وليس غريبا أمام هذه الصورة أن يكون برنامج رصد وتوثيق قتل النساء الذي يحمل المركز عبئه الأساسي مدار اهتمام مجتمعي على كل المستويات ولدى مختلف المؤسسات، وأن تحظى الأرقام التي يرصدها المركز بالاهتمام والمصداقية، مثلما تحظى به أيضا التحليلات التي يقوم بها لنتائج الرصد والتوثيق.

لم يخشَ المركز طوال سنوات عمله في هذا الملف من النقد والنقاش، وتقبل بصدر رحب كل الانتقادات لمنهاج وطريقة العمل والأداء، بل وتمكن من تحويلها إلى أداة تساهم في تطوير هذا البرنامج من خلال بناء منظومة مجتمعية متكاملة من المفاهيم والإجراءات والخطوات، من أجل مأسسة منهج مجتمعي على المستوى الوطني لرصد وتوثيق وتحليل ظاهرة قتل النساء في سياق النضال لمحاربة الظاهرة ووضع حد لها.

جاء كل ذلك في سياق البناء المتواصل لتمكين النساء الفلسطينيات وتعزيز مكانتهن المجتمعية وكشف وإزالة كل أنواع وأشكال التمييز والعنف ضدهن، وهو ما يتلاءم ليس فقط مع أهداف واستراتيجيات المركز، وإنما أيضا مع الاستراتيجيات المجتمعية التي تدفع بالمجتمع الفلسطيني قدما نحو التحرر والنمو والتطور، وتمكينه من مواكبة التطورات العصرية التي تمر بها المجتمعات البشرية.

## منهجية وإعداد الدليل وأهدافه

يأتي إصدار هذا الدليل، دليل رصد وتوثيق وتحليل قتل النساء في المجتمع الفلسطيني، بهدف تحقيق الأهداف التالية:

1. إبراز عملية الرصد والتوثيق والتحليل وربطها بصورة دائمة بالأهداف الاستراتيجية في محاربة التمييز والعنف ضد النساء وكشف وتفكيك حلقاته وطبقاته.
2. توثيق تجربة المركز في مجال الرصد والتوثيق والتحليل بكل أبعادها وترفعاتها، الرصد والتوثيق والدراسة والتحليل، وإبراز تداخلها وعلاقتها بالعمل الحقوقي والنسوي، والتوعية والتثقيف والحشد والتنظيم والمناصرة والتأثير داخليا، وخارجيا في تبادل الخبرات والتجارب وتفعيل الأطر الإقليمية والدولية لتعزيز المناصرة والتأثير لإجراء التغيير.
3. للمحافظة على استمرارية البرنامج وتطويره وتعزيزه ورفده باستمرار بالكوادر والطاقات الخيرة والمدرية القادرة على مواصلة تحسين الأداء وتطويره.
4. استخدامه كأداة مهمة من أدوات التقييم الداخلي المستمر للأداء بصورة مهنية تساهم في التطوير المتواصل.
5. استخدام الدليل كذلك في عملية التقييم الخارجي، وإفصاح المجال أمام كل المؤسسات والجهات المعنية في تقييم البرنامج وتقديم مقترحات تساهم في تطوير عملية الرصد والتوثيق والتحليل والمتابعة، في إطار أفق مفتوح يستند إلى رؤية التكامل في العمل والجهد، بما يخدم المصلحة المجتمعية.
6. استخدام الدليل في عملية السعي المتواصل لتحقيق مهمة بناء منهج عام على المستوى الوطني لرصد وتوثيق قتل النساء، يتضمن بناء توافق مجتمعي على المفاهيم والمصطلحات المستخدمة وطرق وأدوات الرصد وجمع البيانات، وآليات مواجهة الصعوبات والمعوقات وآليات التوثيق والتحليل، والاستنتاجات والمقترحات التي يمكن استخلاصها.
7. استخدام ما يتم رسده بالدراسة والتحليل للخروج بنتائج ومقترحات وتوصيات من أجل مواجهة ظاهرة قتل النساء، وحشد الجهود والطاقات على كل المستويات للتأثير في المجتمع المحلي والمساهمة في تغيير أسس وقواعد الثقافة التقليدية النمطية التي ساهمت في استمرار ظاهرة قتل النساء.
8. التأثير على صنع القرار من أجل القيام بواجباتهم في إجراء ما يلزم من إجراءات وتدابير وتشريع و/أو تغيير التشريعات القائمة وبما يساهم في القضاء على الظاهرة.
9. بناء خطط المناصرة على كل المستويات والأصعدة من أجل التأثير والتغيير، سواء على المستوى الثقافي المجتمعي العام، أم على مستوى صنع القرار من أجل اتخاذ التدابير والإجراءات و/أو تعديل وتغيير الأنظمة والقوانين السارية لمحاربة ظاهرة قتل النساء.

أما منهجية إعداد الدليل فإنها تعتمد على تجربة العمل الطويلة في مجال توثيق الانتهاكات وإشراك فريق العمل في إعداد أجزاء الدليل المختلفة التي تم تطويرها خلال مسيرة التوثيق التي خاضها مركز المرأة، وعمل خلالها على رصد وتوثيق قتل النساء، وإصدار التقارير الدورية التحليلية لما يتم رسده وتوثيقه.

وخلال مراحل الرصد والتوثيق المختلفة، طور المركز أدوات مختلفة للرصد والتوثيق، وسوف نتطرق لها لاحقاً، كما تمكن من تطوير آليات للتخطيط والرصد والتوثيق عبر بناء فريق عمل يتضمن باحثات ميدانيات يغطين في عملهن جميع محافظات الضفة الغربية بما فيها القدس ومحافظات قطاع غزة. وخلال هذه المراحل طور المركز آليات منتظمة للمتابعة المستمرة لفريق العمل الميداني، كذلك تم تطوير آليات لتقييم الأداء، سواء على المستوى الداخلي، الخاص بفريق العمل الميداني، وعلاقاته الداخلية وعلاقة الفريق بطاقم المركز في البرامج والمشاريع والوحدات والمكاتب المختلفة، أم على مستوى علاقات الفريق بالمحيط الخارجي (الهيئات والمؤسسات الرسمية والأهلية على اختلافها). كما جرى تطوير آليات وطرق مساهمة فريق العمل الميداني في إصدار التقارير والأبحاث والدراسات المختلفة، سواء تلك التي تتناول ما تم رصده بالدراسة والتحليل والخروج بنتائج ومقترحات وتوصيات من أجل مواجهة ظاهرة قتل النساء، أم تلك التي تتعلق بحملات المناصرة الداخلية والخارجية التي تهدف إلى استثمار ما يتم رصده وتوثيقه لصالح حشد الجهود والطاقات على كل المستويات، للتأثير على المجتمع المحلي، للمساهمة في تغيير أسس وقواعد الثقافة التقليدية النمطية التي ساهمت في استمرار ظاهرة قتل النساء، وكذلك التأثير على صنع القرار من أجل القيام بواجباتهم في إجراء ما يلزم من إجراءات وتدابير وتشريع و/أو تغيير التشريعات القائمة التي تسهم في القضاء على الظاهرة.

لقد قام المركز على مدار السنوات السابقة بإنتاج العديد من التقارير والدراسات والأبحاث التي اعتمدت بصورة رئيسية على معلومات أولية وفرها برنامج الرصد والتوثيق، حيث سيتم استخدام بعض الاقتباسات والمواد من هذه الدراسات والتقارير في إعداد هذا الدليل، أما التقارير والدراسات فهي:

- دراسة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني للدكتورة نادرة كيفوركين في عام 2001
- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين للدكتورة لميس أبو نحلة للأعوام 2004-2006
- تقرير نساء بلا أسماء للأعوام 2007-2010
- تحليل الأحكام القضائية الصادرة بحق مرتكبي جرائم قتل النساء.
- تقرير نساء مستباحة أرواحهن، تحليل الحالات الموثقة في الأعوام 2012-2013.
- تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير، حول حالات القتل التي رصدها المركز ووثقها خلال الأعوام 2014-2015.
- تقرير قتل النساء «التمييز والعنف ضد النساء.. تربة القتل الخصبة» وهو تقرير تحليلي تناول حالات القتل التي وثقها المركز خلال الثلاث سنوات (2018-2018) وعددها (76) امرأة وفتاة.
- تقرير قتل النساء في زمن الكورونا، وهو تقرير تحليلي تناول حالات القتل التي وثقها المركز خلال السنوات (2019-2020) وعددها (58) امرأة وفتاة، 2021.
- تقرير هل تنتحر النساء؟!، وهو تقرير تحليلي تناول حالات القتل التي وثقها المركز خلال عامي (2021-2022) وعددها (57) امرأة وفتاة، 2023.

يضاف لذلك مجموعة أخرى من التقارير وتقارير الظل المنتظمة والبيانات التي أنتجها المركز، سواء بصورة منفردة أم مع مجموعات مختلفة من الائتلافات والمؤسسات الحقوقية والنسوية إلى العديد من الهيئات والمؤسسات الدولية، كهيئات الأمم المتحدة والمقررين الخاصين للجان وآليات المتابعة التعاقدية وغير التعاقدية التابعة للأمم

المتحدة كاللجنة المعنية بمتابعة إجراءات مواجهة العنف ضد المرأة واللجنة المعنية الخاصة لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة و غيرها من اللجان.

لهذا فإن منهجية إعداد هذا الدليل قامت على تجربة المشاركة النشطة لكل الفاعلين في هذا المجال، سواء بصورة مباشرة أم غير مباشرة عبر المتابعة والتقييم المستمرين. ولذلك فإننا في هذا الدليل إنما نقوم بعملية ترسيم وتوثيق لهذه المسيرة الطويلة في الرصد والتوثيق.

## المرجعيات والأسس القانونية الوطنية والدولية لمواجهة التمييز والعنف ضد المرأة

وثيقة استقلال فلسطين التي أقرها المجلس الوطني الفلسطيني في عام 1988، حيث نصت على أن «دولة فلسطين هي للفلسطينيين أينما كانوا؛ فيها يطورون هويتهم الوطنية والثقافية، ويتمتعون بالمساواة الكاملة في الحقوق، وتضمن فيها معتقداتهم الدينية والسياسية وكرامتهم الإنسانية، في ظل نظام ديمقراطي برلماني، يقوم على أساس حرية الرأي وحرية تكوين الأحزاب ورعاية الأغلبية حقوق الأقلية واحترام الأقلية قرارات الأغلبية، وعلى العدل الاجتماعي والمساواة وعدم التمييز في الحقوق العامة على أساس العرق أو الدين أو اللون أو بين المرأة والرجل، في ظل دستور يؤمن سيادة القانون والقضاء المستقل وعلى أساس الوفاء الكامل لتراث فلسطين الروحي والحضاري في التسامح والتعايش السلمي بين الأديان عبر القرون».

القانون الأساسي الفلسطيني المعدل لعام 2003، الذي نص في المادة (9) على: «الفلسطينيون أمام القانون والقضاء سواء لا تمييز بينهم بسبب العرق أو الجنس أو اللون أو الدين أو الرأي السياسي أو الإعاقة». والمادة (10) من القانون نفسه التي تنص على: «1- حقوق الإنسان وحياته الأساسية ملزمة وواجبة الاحترام. 2- تعمل السلطة الوطنية الفلسطينية دون إبطاء على الانضمام إلى الإعلانات والمواثيق الإقليمية والدولية التي تحمي حقوق الإنسان».

الوثيقة الحقوقية للمرأة الفلسطينية، التي تبلورت بداية تسعينيات القرن الماضي بمشاركة قيادات الحركة النسوية، التي أكدت علانية رفضها قتل النساء تحت أي ظرف ولأي سبب، حيث أكدت الوثيقة «أن للمرأة الحق في الحياة، ولا يجوز حرمانها منه تعسفاً أو بذريعة الدفاع عن الشرف، وعلى الدولة أن تحمي هذا الحق وتكفل احترامه وعدم المساس به».

سلسلة القرارات والمراسيم التي أصدرها الرئيس الفلسطيني بتعديل و/أو تعطيل بعض المواد والنصوص القانونية في قانون العقوبات الساري، وكذلك قانون الأحوال الشخصية، والتي تساهم في الحد من العنف ضد المرأة. في قانون العقوبات إلغاء العمل بالمادة (340) من قانون رقم 16 لعام 1960، والمادة (18) من قانون اللانداب لعام 1936 في قطاع غزة، وكذلك تعديل المادة (98) من القانون رقم (16) لعام 1960.

مصادقة الحكومة الفلسطينية على نظام التحويل الوطني للنساء المعنفات عام 2013، واعتماده على المستوى الوطني، وهو بروتوكول أخلاقي وبروتوكولات عمل للمكلفين بإنفاذ القانون، ومقدمي/ات الخدمات الصحية من وزارة الصحة والأخصائيات الاجتماعيات في وزارة التنمية الاجتماعية، ومؤسسات المجتمع المدني خاصة المؤسسات النسوية التي تستقبل حالات العنف ضد المرأة. وتأسيس بيوت الحماية والأمان للنساء والفتيات المعنفات.



- إنشاء وحدات النوع الاجتماعي في الوزارات الحكومية، وإنشاء وتطوير وحدات حماية الأسرة في جهاز الشرطة الفلسطينية منذ عام 2008، وكذلك الأمر لاستحداث وحدة حماية الأسرة في مكتب النائب العام في عام 2016.
- سلسلة الأنظمة والقرارات التي اتخذها مجلس الوزراء الفلسطيني للنهوض بواقع المرأة وتعزيز مساواتها. قرار إنشاء اللجنة الوطنية العليا لمناهضة العنف ضد المرأة لعام 2008، والمصادقة على الخطة الاستراتيجية لمناهضة العنف ضد المرأة. ونظام مجلس الوزراء لعام 2011 الخاص بمراكز حماية المرأة المعنفة.
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وثيقة حقوق دولية تمثل الإعلان الذي تبنته الأمم المتحدة في 10 ديسمبر 1948.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة «سيداو» التي تميّزت بشموليّتها وتغطيتها لجميع حقوق المرأة للاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والمدنية ومنع التمييز المُمارس ضدها، أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1979 ودخلت حيز النفاذ في عام 1980. وصادقت دولة فلسطين على الانضمام إليها في نيسان عام 2014.

## قتل النساء في الثقافة المجتمعية

العنف ضد النساء ظاهرة منتشرة في المجتمعات البشرية على امتداد عصور التاريخ، وغير مقتصرة على شريحة اجتماعية معينة، وغير مرتبطة بأي من اعتبارات أخرى كالدين، أو العنصر، أو العرق، أو اللون. وتعكس نفسها في كل مجالات الحياة، وتطال آثارها السلبية تطور المجتمعات، مثلما تطال فرص وإمكانات نمو وتطور المرأة ودورها ومكانتها في هذه المجتمعات. يستند العنف إلى ثقافة ذكورية قائمة على النظام البطريركي الأبوي الذي يكرس القوة والنفوذ بأيدي الذكور، مقابل القمع والسيطرة على النساء، وعزلهن عن المشاركة في الحياة المجتمعية العامة، وحصر دورهن ومشاركتهم في إطار دور محدد استنادا إلى اعتبارات بيولوجية-جنسية لا يخرج عن الإطار والعمل المرتبط بالمنزل والأعمال المنزلية والحيز الخاص المرتبط بها.

يعكس التمييز ضد النساء نمط وآليات التفكير والثقافة الجمعية للمجتمعات الأبوية البطريركية، حيث تسود المجتمعات حالة من الاضطرابات والتناقضات الفكرية والثقافية والدينية والاجتماعية، ويتداخل فيها التفكير الشخصي النمطي مع التفكير العام للمجتمع، ما يؤدي إلى التعاطي مع ظاهرة قتل النساء إما بصمت أو معارضة شكلية، أو قبول، بل تشجيع الظاهرة بصورة ضمنية أو مباشرة طالما لا تتوفر أي ضمانات أو رادع قانوني أو اجتماعي لوقفها، الأمر الذي يعني استمرار الظاهرة وانتشارها.

لم يقتصر التمييز ضد المرأة على الإقصاء والتهميش، بل امتد إلى ما هو أخطر من ذلك حيث استخدم العنف كأحد أشكال ترجمة الثقافة المجتمعية السلبية تجاه النساء، أما أخطر هذه الأشكال وأشدها بشاعة وظلماً فهو انتهاك الحق في الحياة للنساء تحت ذرائع مختلفة، رغم أن إنهاء حياة الإنسان لا يوجد له أي مبرر مهما كان نوعه، وفق نصوص وتوجهات كافة الشرائع والأديان والاتفاقيات الأممية المختلفة التي عرفتها البشرية. ولكن بالرغم من التقييد القانوني والحقوق والديني لإنهاء الحق في الحياة، إلا أن الثقافة المجتمعية أتاحت هذه المساحة، وجعلتها تخضع للعديد من الأحكام المخففة التي تسهم في تبرير السلوك الإجرامي الأشد بشاعة وهو ارتكاب جرائم قتل النساء، واستسهال ممارسته، ولم تكن النساء الفلسطينيات حالة استثنائية من سلوك العنف الممارس ضدهن، وخاصة جرائم القتل، بل تعرضن مثلهن مثل النساء في المجتمعات المختلفة، للعنف والظلم المركّب من قبل

الأسرة، وقسوة المجتمع بعاداته وتقاليد، وأطره الثقافية المحددة.

قتل النساء ظاهرة منتشرة في العديد من المجتمعات، ومن بينها المجتمع الفلسطيني، وحتى منتصف تسعينيات القرن الماضي كانت تسري بكل هدوء من دون أن تستثير ردود فعل عامة، بل كان هناك تغاض مجتمعي عام باعتبار أن أي جريمة قتل هي قضية خاصة وليست مجتمعية.

## لماذا تقتل النساء؟

تعتبر جرائم قتل النساء أحد أبرز أشكال العنف المرتكب ضد النساء، وتصنف كأخطر أنواع التمييز والانتهاكات التي تتعرض لها النساء على المستوى الفردي والجماعي، لأنها تمس جوهر الحقوق الأساسية وهو الحق في الحياة تمتد ظاهرة قتل النساء إلى آلاف السنين عبر التاريخ، مارستها العديد من الشعوب تحت مسميات مختلفة، ولم يقتصر هذا السلوك القائم على انتهاك حق المرأة في الحياة على طائفة، أو بقعة جغرافية، أو مجتمع بعينه، بل أصبح ظاهرة من الظواهر الاجتماعية التي تتفاعل في انتشارها عبر المجتمعات بمجموعة من العوامل الاجتماعية، والسياسية، والثقافية، والاقتصادية، ويعود انتشار هذا النوع من الجرائم إلى تشابكات اجتماعية وأخلاقية وسياسية ودينية وثقافية، ترتبط ارتباطاً وثيقاً بعلاقات القوة في المجتمع الأبوي والبطريركي القائم على التمييز بين الرجال والنساء.

في بعض الأحيان والمجتمعات جرى ربط جرائم قتل النساء بدواعي الحفاظ على «الشرف»، وهو ما أتاح المجال للصمت عن الظاهرة وتقبلها، بل توفير الغطاء الثقافي والقانوني لمرتكبها وضمان إفلاته من أي ردع أو عقاب. حيث يشكل مفهوم «الشرف» في المجتمعات الأبوية البطريركية قيمة عليا ينبغي تكريس جهد مجتمعي كبير للحفاظ عليها، كما جرى ربط هذه القيمة بسلوك النساء في المجتمع، دون الذكور، وهو ما شكل بالتالي أداة رقابة مجتمعية صارمة على سلوك النساء، وجرى استخدام ذلك أيضاً في تبرير جرائم قتل النساء، حتى ولو كانت لأسباب أو اعتبارات أخرى ليس لها أي علاقة بمفهوم «الشرف»، وهو ما أفسح المجال في الكثير من الأحيان لارتكاب جرائم القتل ضد النساء طالما توفرت مسبقاً الأسباب والمعتقدات التبريرية للقتل، وأعطيت الأعداء التي تخفف العقوبة في هذه الحالة. وجرى على مدار التاريخ استخدام هذا التفسير كإحدى أهم أدوات السيطرة على النساء وتهميشهن وانتهاك حقوقهن المختلفة، بحيث أصبح سلوك التمييز والعنف ضد النساء وكأنه جزء لا يجزأ من الثقافة المجتمعية ويعاد إنتاجه عبر أجيال المجتمعات البشرية.

إن هذا التحليل المبسط هو ما يفسر مدى الصعوبة التي تواجهها كل جهود التصدي لظاهرة قتل النساء في المجتمعات المختلفة، وبالتالي استمرار الظاهرة أمام شبه عجز للمؤسسات المجتمعية عن مواجهتها، حيث تجد آليات إعادة إنتاج نفسها عبر الثقافة والمؤسسات المجتمعية المختلفة التي تعتبر الحفاظ على الثقافة النمطية السائدة، حتى في نظرتها التمييزية ضد النساء، إنما يهدف إلى الحفاظ على النسيج والتماسك الاجتماعي، وإظهار أن تحرر النساء من هذا التمييز والاضطهاد إنما سيساهم في تدمير النسيج المجتمعي وتخريبه.

1 يشير إلى قتل النساء عمداً سواء حدث ذلك في المجال العام أم الخاص. وقد ظهر هذا المفهوم في سبعينيات القرن الماضي في البحوث الاجتماعية تحت تسميات مختلفة، ومنها «قتل الإناث» أو «القتل الممنهج للإناث». انظر

## الفصل الثاني

### أهداف رصد وتوثيق قتل النساء

منذ بدايات عمله في برنامج رصد وتوثيق قتل النساء هدف المركز من الناحية الاستراتيجية إلى تسليط الضوء على هذه الظاهرة. فحتى ثمانينيات القرن الماضي لم يكن موضوع قتل النساء مطروحًا للبحث والنقاش، ولم تكن الحركة النسوية تعطي اهتمامًا لمثل هذه القضية أو غيرها من قضايا العنف وانتهاك حقوق النساء في مجالات كثيرة، وكان الاهتمام منصبًا باتجاه مقاومة الاحتلال وتحشيد النساء للانخراط في المقاومة والنضال الوطني. في تلك الفترة لم يكن أحد يجرؤ على الحديث عن قتل النساء، وبقيت الظاهرة ضمن حيزٍ خاص يصعب اختراقه، ومن الصعب توفير معلومات أو إحصائيات حول عدد حالات القتل وظروفها والملابسات المحيطة بها. ولذلك بقيت الظاهرة موجودة دون أن يتمكن أحد ليس فقط من طرح حلول ومعالجات لها، بل حتى من رصدها وتوثيقها وطرحها ونقاشها على المستوى المجتمعي باعتبارها قضية مجتمعية عامة وليست قضية أسرية خاصة.

أما أهداف المركز من استحداث برنامج الرصد والتوثيق فقد تمثلت في:

- إثارة نقاش مجتمعي حول مفهوم قتل النساء وبلورة رأي عام محلي قائم على المبادئ الحقوقية المحلية والدولية التي تقوم على تعزيز مبدأ المساواة بين الذكور والإناث في مختلف مجالات الحياة.
- توفير معلومات وأرقام إحصائية واضحة ومحددة حول عدد حالات القتل، والسياقات التي تحدث فيها.
- إثبات وإبراز حقيقة وجود ظاهرة قتل النساء في مواجهة التوجهات التي كانت تنكر وجود عنف أو قتل للنساء في المجتمع الفلسطيني.
- دراسة وتحليل الظاهرة أسبابها وآثارها وانعكاساتها السلبية على النساء خاصة والمجتمع عامة.
- البحث في أسباب استمرار الظاهرة والميكانزمات التي تساعد في ذلك.
- تأسيس منهج الرصد والتوثيق على المستوى الوطني لقتل النساء.
- دفع وتشجيع المؤسسات المختلفة (الرسمية والأهلية) إلى توفير طرق لحماية النساء والوقاية من الوقوع في القتل.
- وضع صناع القرار أمام مسؤولياتهم وواجباتهم في التصدي للظاهرة ومحاربتها ووضع حد لها.
- تقديم مقترحات وتوصيات محددة إلى صناع القرار حول أبرز الإجراءات التي يتوجب القيام بها لوقف الظاهرة.
- توعية المجتمع المحلي عموماً إلى خطورة وأضرار استمرار الظاهرة.
- بناء جبهة من المؤسسات والهيئات الحقوقية والنسوية وتنظيم وتوحيد ومأسسة جهودها وحشد طاقاتها وإمكانياتها لمواجهة الظاهرة.
- التأثير في الثقافة المجتمعية النمطية التقليدية السائدة وتفكيك أسس النظام الأبوي البطريكي القائم على

التبعية والتمييز ضد النساء اللذين يقودان في نتيجتهما إلى القتل، وبناء اتجاهات إيجابية تجاه النساء تقوم على مبدأ العدالة والمساواة.

استخدام نتائج الرصد والتوثيق والتحليل في برامج وحملات المناصرة المحلية والإقليمية والدولية من أجل محاربة الظاهرة.

## تجربة مركز المرأة في الرصد والتوثيق

كان مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي من المؤسسات التي أولت اهتمامًا كبيرًا لهذه الظاهرة، سواء من ناحية الدراسة والبحث أم البدء بعملية رصد وتوثيق حالات القتل. وبرزت أولى نتائج الاهتمام في دراسة أجراها المركز على مجموعة مؤلفة من 67 امرأة لجأن إليه خلال عامي 1997 و1999 لطلب الحماية والمساعدة خوفًا من قتلهن، وكان الهدف الوصول إلى نتائج تساهم في رحد الجهود الهادفة إلى المساعدة في إنقاذ حياة النساء والفتيات وفتح باب المساءلة الاجتماعية لا سيّما أن جرائم القتل ليست قضية عائلية خاصّة، بل قضية مجتمعية (شلهوب/كيفوركيان، 2001).

منذ عام 2004 واصل المركز برنامج الرصد والتوثيق إضافة إلى الدراسة والتحليل لنتائج مما يقوم به من رصد وتوثيق، وقد سجل برنامج الرصد والتوثيق (329) حالة منذ عام 2004 وحتى نهاية عام 2022، كما أصدر تقارير ودراسات دورية طوال هذه الفترة موزعة حسب السنوات، هدفت إلى تحليل ما يتم رصده وتوثيقه.

## المفاهيم المستخدمة في الرصد والتوثيق

يعتبر هذا الأمر من أكثر الأمور إثارة للجدل والنقاش عند الحديث عن ظاهرة قتل النساء، ويعتبر أيضا من أهم الأسباب التي تؤدي إلى اختلاف الأرقام والإحصائيات التي ترصدها وتوثقها المؤسسات المجتمعية المختلفة، الرسمية والأهلية. بالنسبة للمركز، فإنه في استخدام المفاهيم والمصطلحات اتبع المنهج النسوي التحليلي الذي يقوم على النظر للمفاهيم المجتمعية في علاقتها بالثقافة النمطية السائدة التي تعيد إنتاج نفسها من خلال جملة من الآليات التي تتضمن فيما تتضمنه إعطاء معاني لهذه المفاهيم والمصطلحات تساهم في تكريس ما هو سائد من ثقافة وتعيق أي نقاش أو تغيير لها مهما كانت المنطلقات.

إننا نميل إلى وجهة النظر التي عبر عنها الفيلسوف ميشيل فوكو (Foucault) بأن الذات والهوية لا تنشآن قبل أو بمعزل عن علاقات القوة القائمة، وهي علاقات لا تقتصر فقط على أجهزة القمع والسيطرة كالجيش والشرطة وغيرها، بل تتغلغل في كل جوانب حياة المجتمع. ولذلك فإن الذات تنشأ في سياق علاقات القوة القائمة، ومن خلال المقاومة لهذه العلاقات. ويؤكد على أهمية فحص المعاني في نطاق دورها في بنية الخطاب، لأن النظام في سياق تاريخي واجتماعي محدد هو الذي يحدد هوية ومعاني العبارات والمفاهيم.

لذلك فقد استخدمنا المفاهيم ذاتها كما يتم استخدامها على الدوام في سياق الخطاب الاجتماعي والثقافي وترجمته في اللغة القانونية والرسمية في سياق مجتمعنا، ولم يخلُ استخدامنا لهذه المفاهيم من نظرة نقدية تحليلية في محاولة فهم وتفسير أهداف استخدام هذه المفاهيم في سياق الحديث عن ظاهرة قتل النساء، وكذلك السعي من أجل تفكيك هذه المنظومة من المفاهيم وإعادة ربط ووصل مفاصلها المختلفة بحثًا عن ارتباطاتها

بالظاهرة انطلاقاً من رؤية ونظرة نسوية. لقد رأينا أن استخدام مفاهيم مختلفة عدا مفهوم القتل إنما ينطلق من الخطاب النمطي التقليدي ذاته السائد في الثقافة الأبوية البطريركية، والذي يهدف إلى التقليل من أعداد النساء اللواتي يمكن تصنيفهن تحت مفهوم «القتل»، وبالتالي نفي تعريف الظاهرة عن «قتل النساء»، ونفي الحاجة المجتمعية إلى التعامل معها ونقاشها كظاهرة والبحث، وإبقاؤها في خانة الحالات الفردية التي ينبغي التعاطي معها كحالات فردية خاصة، ولا تستدعي رصدها وبحثها كظاهرة، وبالتالي إعادة الأمور إلى المربع الأول باعتبارها قضية خاصة وليست ظاهرة مجتمعية.

من منظورنا النسوي فقد استخدمنا مجموعة من المفاهيم التي تستخدم مجتمعيًا، وفي الإطار القانوني والثقافي في وصف ظاهرة كظاهرة قتل النساء في المجتمع الفلسطيني. وأشرنا إلى أن استخدام هذه المفاهيم إنما يهدف عموماً إلى تفتيت وتفكيك فكرة أو ظاهرة قتل النساء إلى عدة أجزاء ومكونات غير مترابطة في صلتها بفكرة النوع الاجتماعي، وهذا يقود طبعاً إلى دراستها وبحثها وتفسير كل جزء من أجزائها بصورة منفصلة عن الأخرى من أجل نفي فكرة وجودها كظاهرة ونفي وجود منظومة فكرية واجتماعية تشكل حقيقة الجوهر الأساسي الرابط للصلة بين كل المفاهيم، وهو ما يكرس ويرسخ الأسس الثقافية التي تعيد إنتاج الفكر الأبوي الذكوري الذي يقوم على السيطرة على النساء وإخضاعهنّ، وممارسة التمييز والعنف بحقهن بما في ذلك انتهاك حقهن في الحياة.

أما المفاهيم الرئيسية التي استخدمها المركز فهي مأخوذة في سياق عملية الرصد والتوثيق من تقارير ووثائق المؤسسات المختلفة وخاصة الرسمية منها (الشرطة، النيابة العامة، المؤسسات والمراكز الصحية، وزارة التنمية الاجتماعية... وغيرها من المؤسسات):

- انتحار
- انزلاق على الرأس
- خطأ و/أو إهمال طبي
- عبث بالسلاح
- سقوط من علو/ في بئر
- شجار عائلي
- ضرب حتى الموت
- ظروف غامضة
- غرق
- قتل
- نوبة قلبية
- حالات أخرى

## فريق الرصد والتوثيق

يتولى فريق من الباحثات الميدانيات عملية الرصد والتوثيق ويغطي هذا الفريق كافة محافظات الضفة الغربية، بما فيها القدس، وقطاع غزة

يتكون الفريق من باحثات خبيرات يتم اختيارهن وفق أسس ومعايير هي:

- الإيمان بالرؤية والفكر النسوي والانتماء لقضية المساواة والعدالة للنساء
- الرغبة والاستعداد للعمل في ظل الصعوبات والمعوقات
- امتلاك الخبرة والدراية بالعمل النسوي وقضايا المرأة وخاصة في فلسطين
- الرغبة في التعلم المستمر وتطوير المهارات
- امتلاك المهارات الأساسية في الرصد وجمع المعلومات
- امتلاك المهارات الأساسية والقدرة على التواصل مع الأطراف والجهات المختلفة
- الموضوعية التامة والمصداقية في التواصل مع الجهات المختلفة وجمع المعلومات
- المعرفة بالواقع القانوني القائم في فلسطين، وخاصة القوانين ذات العلاقة بقضايا المرأة
- القدرة على التشبيك وبناء علاقات العمل وتطويرها
- القدرة على العمل في إطار فريق العمل
- الرغبة والاستعداد للعمل والتعاون المستمر وتبادل الخبرات والمهارات مع فريق العمل
- الاستعداد للالتزام بشروط العمل وضوابطه
- الاستعداد للعمل الميداني والتنقل وفق متطلبات العمل
- الالتزام الصارم بالسرية والخصوصية في جمع المعلومات وتوثيقها
- الالتزام بمراعاة الدقة والمهنية في جمع المعلومات وتوثيقها
- الالتزام بالمشاركة في الاجتماعات واللقاءات المخصصة للمتابعة وتطوير القدرات والمهارات
- الالتزام بالمشاركة في حلقات النقاش وورش العمل المخصصة لعرض التقارير والدراسات ومناقشتها
- الاستعداد للمشاركة وتمثيل المركز في أي مؤتمرات أو اجتماعات داخلية وخارجية ذات صلة بقضية قتل النساء

اما بالنسبة لمهام الباحثات الميدانيات فتتركز في:

- توثيق حالات قتل الإناث وفق آلية وإجراءات العمل المعتمدة في المركز.
- التواصل مع مختلف الجهات الرسمية وغير الرسمية للحصول على المعلومات الكافية حول الوقائع التي يجري توثيقها
- تعبئة كافة الطلبات والنماذج التي تتطلبها عملية التوثيق
- القيام بكل الاتصالات والزيارات الميدانية بغرض رصد وجمع المعلومات الخاصة بتوثيق قتل النساء

- السعي من أجل الحصول على اية تقارير أو إفادات أو وثائق معتمدة تسهم في تعزيز عملية التوثيق
- حضور كل الاجتماعات ودورات التدريب وبناء القدرات الخاصة بفريق العمل
- التواصل المستمر مع مسئول/ة العمل وتزويده/ا بكل المعلومات التي يتم رصدها وتوثيقها
- الاحتفاظ بالسجلات والوثائق التي يتم رصدها وجمعها بصورة امنة لمدة لا تقل عن عامين بعد الانتهاء من الرصد والتوثيق
- المشاركة في اية لقاءات أو اجتماعات أو ورش عمل ومؤتمرات وغيرها لعرض ومناقشة نتائج التوثيق
- تمثيل المركز في اية مهام ذات علاقة داخليا و/أو خارجيا
- المساهمة النشطة في اعداد التقارير والدراسات التي يقوم بها المركز في مجال قتل الاناث
- المساهمة في تطوير آليات ونماذج الرصد والتوثيق بصورة مستمرة

## آليات الرصد والتوثيق

- يعتمد المركز عددًا من الآليات خلال عملية الرصد والتوثيق وهي:
- جمع المعلومات المتوفرة من الجهات والمصادر المختلفة كأفراد، ووسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي، والمتطوعين والشبكات الاجتماعية المختلفة
- الاتصال والتواصل مع الجهات والأطراف المختلفة كالمؤسسات الرسمية (الشرطة، النيابة العامة، المحافظة، الوزارات المختلفة) والمراكز الصحية، والمجالس المحلية واللجان الشعبية، ولجان وشخصيات معروفة في المنطقة المراسلات الرسمية وخاصة مع الجهات الرسمية كالشرطة، والنيابة العامة، ووزارة التنمية الاجتماعية
- عقد اجتماعات ولقاءات مباشرة مع أطراف العلاقة والجهات المعنية
- تنظيم زيارات وعقد مقابلات في المحيط الاجتماعي (عائلات، أصدقاء وصديقات وزملاء وزميلات الضحايا، و/ أو أي مصادر مجتمعية في المحيط الاجتماعي للضحايا)
- جمع الوثائق والتقارير وأية وثائق أخرى ذات صلة كتقارير جهات رسمية (الشرطة، النيابة، الطب الشرعي... الخ)، ورسائل، وصور، وإفادات أو أية وثائق مصورة أو مكتوبة سواء من الضحية أم العائلة أم الأصدقاء والمحيط المجتمعي تسهم في توضيح وتأكيد ما تم جمعه من معلومات
- تسجيل المعلومات التي تم جمعها وتفرغها في الاستمارة المعدة مسبقا لهذا الغرض
- مراجعة وتحديث البيانات التي تم جمعها وتوثيقها
- حفظ البيانات وتصنيفها في نماذج خاصة لتسهيل دراستها وتحليلها
- إصدار التقارير والدراسات الدورية الرقمية والتحليلية
- عقد اجتماعات وحلقات نقاش مع الشركاء والمؤسسات المختلفة النسوية والحقوقية لعرض ومناقشة

النتائج والحصول على تغذية راجعة

إعداد خطط وبرامج للمناصرة المحلية والدولية

## مراحل عملية الرصد والتوثيق

تمر عملية الرصد والتوثيق بعدة مراحل وهي:

**أولاً: مرحلة الرصد:** وتعتبر هذه المرحلة هي الأساس ومفتاح لكل عملية الرصد والتوثيق. والرصد يعني عملياً امتلاك الأدوات والوسائل التي تتيح لنا المعرفة والعلم عن حصول واقعة قتل لإحدى النساء والفتيات. وتكمن أهمية المرحلة في أنها تمثل بداية النجاح في موضوع الرصد والتوثيق، فالعلم بواقعة القتل بحد ذاته يعتبر نجاحاً لأنه يستدعي لاحقاً البحث والتدقيق وجمع المعلومات وغيرها من مراحل الرصد والتوثيق. والنجاح هنا يكمن في أنه الخطوة الأولى التي تمكن من كسر حاجز الثقافة التقليدية التي ترى أن قضية قتل النساء هي قضية خاصة وليست عامة، وبالتالي تفرض ستاراً قوياً من التعقيم على أي واقعة قتل للنساء للحيلولة دون انتقالها إلى المستوى العام. ليس من المبالغة القول إن مجرد الرصد هو نجاح، لأن استعراض عمليات الرصد والتوثيق بين أنه في بعض الحالات كان يتم إخفاء المعلومات ودجبتها بدقة على كل المستويات، لدرجة أننا كمرکز، وكغيرنا من المؤسسات المعنية، لم نعلم عن واقعة قتل ما إلا بعد حدوثها بعدة أسابيع أو أشهر، بل إنه في بعض الحالات كانت الصدف وحدها هي التي تقود إلى اكتشاف بعض حالات قتل نساء وفتيات كانت قد حدثت، بصمت، قبل عدة سنوات.

يقوم المركز بعملية الرصد من خلال شبكة واسعة من الشركاء (لجان تطوعية، هيئات ومؤسسات ولجان أهلية، هيئات ومؤسسات رسمية، أفراد ومواطنين من المحيط الاجتماعي للضحايا، وسائل الإعلام و/أو مواقع التواصل الاجتماعي، المستفيدات والمستفيدين من خدمات المركز سواء حلقات التوعية والتثقيف أم دورات بناء القدرات أم جلسات وحلقات النقاش)، ويشارك في عملية الرصد بصورة مباشرة أو غير مباشرة كامل طاقم العمل في المركز في كل الوحدات والمكاتب والمؤسسات القاعدية الشريكة.

**ثانياً: مرحلة تقصي الحقائق والمعلومات الأولية:** حيث تقوم الباحثات الميدانيات بعملية تقصي وفحص للمعلومات التي تم جمعها لفحص مدى دقة وصحة هذه المعلومات، وعندما يتم إنجاز عملية التقصي، يتم تحديد الخطوات اللاحقة من حيث تحديد إما المضي قدماً في عملية الرصد والتوثيق، أو اتخاذ القرار بعدم استكمال عملية البحث إذا تم التوصل إلى قناعة بأن الواقعة لا تندرج في إطار برنامج الرصد والتوثيق ولا تنطبق عليها المعايير المعتمدة.

**ثالثاً: مرحلة جمع المعلومات:** حيث تقوم الباحثات الميدانيات بعملية جمع منظمة للمعلومات حول واقعة القتل التي تم رصدها من خلال الآليات المختلفة، كالالاتصال والتواصل مع المحيط الاجتماعي (أقارب أصدقاء، جهات ومؤسسات محلية، مصادر رسمية... وغيرها) وكذلك جمع الأدلة والتقارير والإفادات التي تدعم التوثيق مادياً. ويتضمن ذلك أيضاً التواصل مع الجهات والمؤسسات الرسمية كالشرطة والنيابة العامة ووزارة التنمية الاجتماعية والمحافظات، وكذلك المراكز الصحية والمستشفيات، والمجالس واللجان المجتمعية المحلية.

**رابعاً: مرحلة حفظ المعلومات وتنظيمها وتصنيفها:** حيث يتم حفظ المعلومات في نظام خاص في المركز تحت إشراف مسؤول/ة برنامج الرصد والتوثيق، ويتم الحفظ وفق أسس وقواعد وشروط محددة يتم الالتزام بها بصورة حازمة وهي:



- يتم ترميز الاستمارات بالأحرف الأولى من أسماء الضحايا.
- تحفظ الوثائق والتقارير والاستمارات التفصيلية في سجل إلكتروني وورقي خاص.
- يمنع تداول السجل والوثائق على العموم ويتم تحديد المخولين/ات بالاطلاع عليه وفق قواعد تراعي السرية والخصوصية.
- هذا السجل غير مفتوح للاطلاع عليه إلا لمسؤول/ة برنامج التوثيق وعدد محدود جدا من الطاقم الإداري المعني مباشرة العامل في المركز.
- من السجل الرئيسي يتم تفرغ سجل آخر مسجل فيه الأسماء بالرمز ويتضمن المعلومات الرئيسية التي يمكن إظهارها للشركاء و/أو وسائل الإعلام أو أي جهات معنية أخرى.
- يجري إعداد ملخص عن كل حالة وبصورة تخدم أهداف الرصد والتوثيق دون إبراز أو التركيز على الأسماء والمعلومات الشخصية المباشرة لكل حالة.
- عند إصدار التقارير والدراسات يتم أيضا مراعاة عدم التركيز على الأسماء والحالات الفردية، وإنما تناول الموضوع من الجوانب العملية والتحليلية دون إظهار الأسماء والتفاصيل الفردية والشخصية لأي حالة من الحالات.

**رابعا: مرحلة مراجعة المعلومات وتحديثها:** تتم في هذه المرحلة مراجعة وثائق كل حالة من الحالات من مسؤول/ة برنامج الرصد والتوثيق بالتعاون مع الباحثة الميدانية المكلفة بالعملية وإعادة رفد الاستمارة الرئيسية بأية معلومات يمكن إضافتها والحصول عليها لاحقا. كما يتم تحديث أية معلومات أو إضافات أو مستجدات طرأت على عملية التوثيق.

**خامسا: مرحلة الدراسة والبحث:** تتم هذه العملية بصورة دورية حيث تجري دراسة وتحليل ما تم رصده وجمعه خلال عامين لعرضه على العموم للاطلاع والمناقشة، ويتم أيضا استخلاص الدروس والاستنتاجات وإبراز جملة من المقترحات والتوصيات التي تسهم في دفع قضية التصدي لظاهرة القتل ومحاربتها.

**سادسا: مرحلة المناصرة:** في هذه المرحلة وبناء على الاستخلاصات والمقترحات والتوصيات التي نتجت عن عملية الدراسة والتحليل يتم بناء خطط برامج للمناصرة تهدف إلى تسليط مزيد من الضوء على ظاهرة قتل النساء وإبقائها على طاولة النقاش والجدل المجتمعي، والدفع باتجاه المزيد من التغييرات على كل المستويات وفي كل المجالات الثقافية والقانونية والسياسية تمكن من القضاء على الظاهرة.

المناصرة تكون على مستويين:

- **المستوى الأول:** الداخلي، ويشمل التأثير في وسائل الإعلام، والمجتمع المحلي، والهيئات والمؤسسات الشريكة، وصناع القرار في كل المجالات الاجتماعية، والسياسية، والثقافية، والقانونية والحقوقية، وكذلك تفعيل الائتلافات والتحالفات المحلية من أجل القيام بمزيد من الخطوات والإجراءات التي تساهم في التصدي ومحاربة الظاهرة وصولا إلى القضاء عليها.
- **المستوى الثاني:** الخارجي الإقليمي والدولي، ويشمل التشبيك وبناء الشراكات للتأثير في الهيئات الإقليمية

والدولية وحثها على تفعيل دورها للتأثير على صناع القرار للتقيد وتنفيذ التزاماتهم الرسمية تجاه هذه الهيئات وفق التزاماتهم وتعهداتهم لها.

## خطوات الرصد والتوثيق

**رصد المعلومات،** حيث يتم رصد وجمع المعلومات الأولية المرتبطة بموضوع قتل النساء.

**ثانياً:** المراجعة والتدقيق وتحصي الحقائق، حيث تتم مراجعة ما تم جمعه من معلومات وفحصه وتدقيقه، والتقصي عن المعلومات التي تم جمعها.

**ثالثاً: التقرير،** حيث يتم في هذه المرحلة وبناءً على المراحل السابقة الإقرار إن كان ما تم جمعه من معلومات يقع في نطاق ما يقوم به البرنامج من رصد وتوثيق قتل النساء. في هذه المرحلة إذا تقرر أن ما تم جمعه من معلومات لا تنطبق عليه ظروف الرصد والتوثيق، يتم اتخاذ قرار بالتوقف عن متابعة جمع المعلومات حول الواقعة المحددة. أما إذا تقرر أن ما تم جمعه من معلومات يؤشر على أن هناك ما يثير تساؤلات ويحتاج إلى مزيد من المعلومات وتوفير إجابات فإنه يتم الانتقال إلى المرحلة الرابعة.

**رابعاً:** جمع البيانات من خلال الآليات التي أشرنا إليها أعلاه

**خامساً:** تفرغ البيانات والمعلومات وتعبئة النماذج المخصصة

**سادساً:** مراجعة البيانات والنماذج

## صعوبات الرصد والتوثيق

أثبتت التجربة العملية أن عملية رصد وتوثيق قتل النساء في المجتمع الفلسطيني لا تنطوي على صعوبة وتحديات كبيرة فحسب، بل إنها تنطوي على خطورة على كل العاملين في هذا المجال، وبعض الباحثات واجهن صعوبات كبيرة في الحصول على المعلومات، سواء على المستوى الرسمي ومن المؤسسات الرسمية، أم على المستوى الاجتماعي وخاصة في المحيط الاجتماعي للنساء والفتيات ضحايا عمليات القتل. بعض الأطر المجتمعية رفضت بشكل واضح التعاون وتقديم أية معلومات للباحثات، وبعضها تهربت من ذلك، وبعض العائلات رفضت حتى استقبال الباحثات للحديث عن الموضوع، فيما تضمنت أخرى تهديدات مبطنة وبعضها مباشرة للباحثات حول التدخل في الموضوع أو القضية.

وعموماً فإن هذا الموضوع مليء بالتحديات والصعوبات على كل المستويات، أما أهم الصعوبات فهي:

- عدم وجود توافق مشترك بين الأطراف ذات العلاقة للأسباب والعواقب المترتبة على جرائم قتل النساء، ما يعيق عملية التحليل الشمولي للظاهرة، والإجماع على أشكال تدخّل مناسبة، وعكسها في دراسات معتمدة من قبل الجهات الرسمية وغير الرسمية للدقة في تحديد مدى انتشار الظاهرة وتوسعها.

- استخدام مصادر متعددة ومنهجيات مختلفة في رصد وتوثيق حالات القتل بين الأطراف الرسمية وغير الرسمية والحقوقية، ما يؤدي إلى تصنيف مختلف للجرائم، مثل الانتحار، والسقوط من مكان مرتفع... الخ. وهو ما ينعكس على وضوح حجم الظاهرة وتداعياتها وهو ما يقود إلى تباين الأرقام والإحصاءات.

استمرار الاختلاف والتباين في الأرقام والإحصائيات، وعدم وجود قواسم مشتركة ومتفق عليها بين الأطراف المعنية كافة على تعريف موحد لمصطلح جرائم قتل النساء. إن استمرار هذا التباين يقود إلى تعزيز الاتجاهات التي تشكك في وجود ظاهرة قتل النساء أو على الأقل تبسيطها ونزع صفة الظاهرة عنها واعتبارها مجرد حالات متفرقة فردية بالإمكان استيعابها والسيطرة عليها.

صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات المتعلقة بقضايا القتل كالمعلومات حول إنفاذ القانون أو مسار إجراءات التقاضي، وما بعدها. وبالرغم من إدراكنا للظروف الموضوعية التي تعيق في بعض الأحيان حصولنا على معلومات دقيقة حول بعض حالات القتل، كاستمرار الجهات الرسمية في التحقيق في القضية أو الحادثة بما يعنيه ذلك من أهمية الحرص على السرية في مجريات التحقيق، إلا أننا نرى أن هذا يجب ألا يشكل سبباً في عدم تسهيل مهمتنا في جمع المعلومات، بل يقتضي الأمر تمكيننا من استكمال ما نقوم به من مهام الرصد والتوثيق، خاصة أننا نتعامل مع كل المعلومات بمهنية تامة ونحافظ خلال مسيرة الرصد والتوثيق على قواعد صارمة من السرية والخصوصية التي ينطوي عليها عملنا في محاربة هذه الظاهرة.

عدم توفر معلومات في بعض الأحيان، ولا حتى تلك المعلومات العامة والروتينية، التي كان يجري تداولها أحياناً عبر وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي. في بعض الحالات كان يتم بالصدفة الحصول على معلومات أولية عن بعض حالات القتل التي لم يتم تناقل أخبارها لا عبر الإعلام ولا عبر أي وسيلة أخرى، فالتعقيم المقصود والمتعمد لإخفاء الواقعة من الأساس، ربما يثير القلق من إمكانية حصول حالات مشابهة لم تتمكن من الحصول على أي معلومات حولها لا بالصدفة ولا بغيرها، وبالتالي بقاء مثل هذه الحالات خارج نطاق الرصد والتوثيق.

حالة الانغلاق الكبير المقصود والمتعمد في بعض الحالات وخاصة من المحيط الاجتماعي لبعض الضحايا، حيث كانت البحوث الميدانية تواجهه برد حازم وصارم من المحيط الاجتماعي عند البحث وجمع معلومات حول بعض الحالات، وهذا الصد فيه ليس فقط منع المعلومات، بل وكأن فيه تنبيهاً إلى أن هذا الأمر موضوع أسري خاص وليس لكم الحق حتى في تداوله ونقاشه بأي طريقة من الطرق. عموماً هناك عدم رغبة لدى العائلات خاصة والمحيط الاجتماعي للمقتولة، و/أو عدم تعاونها في توفير المعلومات اللازمة المتعلقة بجريمة القتل، و/أو تقديم معلومات غير صحيحة في أحيان أخرى للباحثات الميدانيات حول ظروف القتل وملابساته.

بعض المؤسسات المجتمعية رفضت في بعض الأحيان تقديم أي معلومات للباحثات الميدانيات، وفضل بعضها إحالة الباحثات الميدانيات إلى جهات الاختصاص أو العائلات، حتى في حالة المعلومات الاجتماعية والشخصية للضحية كالاسم أو العمر، وهذا مؤشر على حجم الضغوط التي تفرض نفسها في حجب المعلومات العامة ومحاولة حصر القضية في نطاق اجتماعي محدد كالأُسرة وإغلاقه مجتمعياً.

عدم توفر الإمكانات والموارد من أجل متابعة الظاهرة بكل تفاصيلها وامتداداتها في مختلف المراحل، فعلى سبيل المثال، رغم أن المركز يقوم بعملية الرصد والتوثيق ومن ثم نشر البيانات حول تحليل المعلومات المرصودة، إلا أن المركز لا يزال يفتقر إلى الموارد الكافية التي تمكنه من متابعة إجراءات التقاضي مثلًا في الحالات التي يجري فيها ضبط القاتل وتوجيه الاتهام له، خاصة أن إجراءات التقاضي قد تستغرق عدة أعوام.

عدم توفر الدراسات والمعلومات الدقيقة والأبحاث والتحليل المعمق لقضية انعكاسات القتل وآثاره على

العائلات والأسر، أو على الأطفال في مراحل أعمارهم المختلفة، وحتى على القتلة لفهم دقيق للدوافع والأبعاد الحقيقية التي دفعت بهم لارتكاب هذه الجرائم.

الافتقار إلى نظام واضح لحماية العاملات والعاملين في هذا المجال، وخاصة الباحثات الميدانيات، و/أو الشهود والمبلغين عن المعلومات. فهناك الكثير من الصعوبات والضعفوات الاجتماعية التي تتعرض لها الباحثات الميدانيات العاملات في مجال الرصد والتوثيق، والتي تصل في بعض الأحيان حدود التهديد على الحياة، ناهيك عن التهديدات والمخاطر والضعفوات التي قد يتعرض لها الشهود ومصادر المعلومات المختلفة، الأمر الذي يؤدي في الكثير من الأحيان إلى تقييد هذه المصادر، على الأقل، وعدم إمكانية الاستفادة من معلوماتها، بل إنه يمكن في ظل هذه الضغوط والمخاطر أن تتحول بعض هذه المصادر إلى السلبية، ليس فقط إلى عدم الاكتراث، بل إلى تبني رواية معينة تسهم في تضليل عملية البحث وتقصي الحقائق. لذلك فإن على كل المؤسسات المجتمعية والجهات الرسمية تنظيم جهد وعمل دؤوب من أجل إزالة كل العقبات والتهديدات، وتوفير حماية تامة لكل المبلغين والشهود ومصادر المعلومات في كل مراحل الجمع والتقصي وصولاً إلى مراحل التقاضي وإصدار القرارات القضائية.

زادت وتيرة الصعوبات والتحديات التي تواجهها المؤسسات النسوية عموماً خلال السنوات الأخيرة، حيث تقود بعض الاتجاهات حملة منظمة متواصلة تهدف إلى شيطنة المؤسسات النسوية والحقوقية وكل العاملين في مجال حقوق المرأة، وإظهار هذه المؤسسات وكأنها تهدف إلى نشر قيم وأفكار غريبة عن مجتمعنا وتساهم في تفسيح البناء والنسيج الاجتماعي من خلال تبنيها لمعاهدات واتفاقيات حقوقية دولية تتعلق بحقوق الإنسان عامة وحقوق النساء خاصة. إن هذه الاتجاهات تتعامى عن حقيقة الأرقام الكبيرة التي ترصدها المؤسسات المختلفة لحجم تفشي التمييز والعنف وانتهاكات حقوق النساء وحتى استمرار ظاهرة القتل بصورة مخالفة لكل المعايير والقيم الأخلاقية والدينية. إن حقيقة أنشطة وحملات هذه الاتجاهات وزيادتها إضافة إلى زيادة حدة خطابها ووصولها إلى مرحلة إطلاق التهديدات إنما تؤشر على حدة الصعوبات والتحديات التي يواجهها برنامج الرصد والتوثيق بشكل خاص، وتسهم في زيادة العراقيل الموضوعية أمامه.

## آليات مواجهة الصعوبات والعقبات

رغم كل الصعوبات والتحديات التي تواجه عملية رصد وتوثيق قتل النساء، إلا أن هناك إصراراً على الاستمرار ومواصلة عملية الرصد والتوثيق ومتابعة نتائج ذلك في كل المجالات، وهذا نابع بالأساس من الإيمان بأهمية هذا الأمر وعمق الانتماء لقضية العدالة والمساواة وحقوق الإنسان كما عبرت عنها العديد من المرجعيات المحلية والوطنية والدولية. لقد عمل المركز خلال السنوات الماضية على ضمان استمرارية برنامجه في الرصد والتوثيق من خلال جملة من الآليات التي مكنته من ذلك وهي:

- تنظيم برنامج عملية الرصد والتوثيق وتحديد أهدافها وآلياتها وأدواتها بدقة ومهنية عالية.
- استقطاب طاقم متخصص للعمل ووضع برنامج من أجل تنظيم عملية المتابعة والتقييم المستمر للأداء، وكذلك الحال في تطوير قدرات الطاقم من خلال الدورات المتخصصة في عملية التوثيق وفق معايير وقواعد عالمية وتراعي خصوصية السياق الاجتماعي الفلسطيني.
- التنسيق والتشبيك المتواصلان مع كل الشركاء والشبكات المحلية والدولية وعقد اجتماعات دائمة مع هذه

الشبكات والشركاء وإطلاعهم على تطورات العمل ونتائجه والحصول منهم على التغذية الراجعة التي تساهم في تطوير العمل باستمرار.

توزيع طرق وأدوات الرصد والاعتماد على مصادر متعددة في مختلف المستويات المجتمعية الرسمية وغير الرسمية.

توزيع طرق وأدوات جمع المعلومات التي أشرنا إليها في أماكن مختلفة من هذا الدليل.

الحفاظ على مهنية ودقة عالية في جمع وتداول المعلومات المتوفرة، والحفاظ على قدر عالٍ من السرية والخصوصية في التعامل مع المعلومات التي تتوفر وخاصة في مراحل البحث والتحقيق التي تتولاها الجهات الرسمية كالشرطة والنيابة.

فهم وتقدير مدى الحساسية التي يتعامل فيها المجتمع في حالات القتل، والآثار السلبية التي يمكن أن يتركها عدم مراعاة السرية والخصوصية في هذا البرنامج.

الثقة المتزايدة التي يحظى بها المركز عموماً في المجتمع المحلي من خلال برامجه ومشاريعه المختلفة وخاصة في تقديم خدمات الدعم والإرشاد القانوني للنساء والفتيات المعنفات والمنتهكة حقوقهن والمهنية العالية التي يجري العمل فيها في كل برامج ومشاريع المركز.

الإنجازات التي تم تحقيقها في هذا المجال ومنها الإنجازات في مجال إجراء بعض التعديلات والتغييرات القانونية، وخاصة في قانون العقوبات، وكذلك تأسيس وبناء وحدات متخصصة بقضايا النوع الاجتماعي على مستويات عديدة في الهيئات والوزارات الحكومية، إضافة إلى بعض التغييرات في مجال القضاء الشرعي. وحملت المناصرة المستمرة على المستوى المحلي والإقليمي والدولي الهادفة إلى التصدي لظاهرة القتل.

## الفصل الثالث

### منهجية جمع البيانات

تستند منهجية جمع البيانات إلى المنهج النسوي الحقوقي المرتكز على المرجعيات الحقوقية والقانونية الوطنية والدولية التي تنص صراحة وبشكل واضح على الحقوق المختلفة للمرأة وأساسها الحق في العدالة والمساواة. ينطلق هذا المنهج بصورة رئيسية من الإدراك بالإرث التاريخي الطويل من الاضطهاد والتهميش والتمييز الذي تعرضت له النساء في كل المجتمعات البشرية والذي ترتب عليه بناء منظومة ثقافية متكاملة تعزز هذا التمييز وتعيد إنتاجه عبر الأجيال، وفي كل مجالات وتفصيل حياة المجتمعات البشرية.

إن الانطلاق من هذه الحقيقية في منهج جمع البيانات والمعلومات يتيح لنا الوعي والإدراك أن هناك الكثير من الآليات المجتمعية التي يوفرها نمط العلاقات الأبوية البطريركية التي تسود المجتمعات وتفسح المجال لتعزيز أنماط التفكير والسلوك تجاه النساء والتمييز ضدهن في كل المجالات، وهذا النمط هو الذي يوفر الأساس المجتمعي والثقافي لإخفاء أو قولبة أية معلومات وحقائق مرتبطة بظواهر العنف وقتل النساء وفرض ستار

من التعقيم والخصوصية عليها، بل ورفض أية محاولة من أجل استقصاء وكشف الحقائق والمعلومات المرتبطة بحالات العنف وانتهاك الحقوق وقتل النساء.

هذه المنهجية تعكس نفسها في أساليب جمع المعلومات واستقصائها وتدقيقها في الواقع ومحاولة الحصول عليها من مصادر وجهات مختلفة، والتأني والتمعن في السرديات والروايات المختلفة لأية واقعة، وجمع ما يمكن من الدلائل والمؤشرات التي تمكن من الوصول إلى قنوات منطقية للواقعة قيد الفحص والتدقيق. وهذه المنهجية تتطلب فحص وجمع البيانات حول واقعة معينة في سياقها المجتمعي وتشعباتها وارتباطاتها بالعوامل المختلفة وامتدادها الزمني الذي سبقها وتفصيله ذات العلاقة.

## مصادر البيانات

ينعكس المنهج نفسه على المصادر التي يمكن الاعتماد عليها في جمع واستقصاء البيانات، ولذلك فإنه يجب الاعتماد على العديد من المصادر التي يمكن من خلالها جمع البيانات والمعلومات الكافية التي تسهم في توفير كامل المعطيات المرتبطة بالواقعة. أما هذه المصادر فهي:

- وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي على اختلافها
- الشبكات الاجتماعية والمهنية المختلفة
- الهيئات والجهات الرسمية: النيابة العامة، الشرطة، دوائر المحافظات، وزارة التنمية الاجتماعية، بيوت الأمان والحماية للنساء المعنفات
- المجالس والهيئات المحلية
- المؤسسات الأهلية النسوية والحقوقية الشريكة
- المستشفيات والمراكز والمؤسسات الصحية
- المحيط الاجتماعي للنساء والفتيات: العائلات والأصدقاء والزملاء في الدراسة والعمل والجيران وشهود العيان

## جمع البيانات

تبدأ عملية جمع البيانات عند العلم بأي واقعة، حيث تعمل الباحثات على تحديد المصادر التي يمكن الاستعانة بها في عملية جمع البيانات، ومن ثم تحديد خطة للاتصال والتواصل مع هذه المصادر ثم البدء بعملية جمع البيانات وفق ما يتوفر من إمكانيات وتعاون من هذه المصادر. وعند توفر الأساس الكافي من المعلومات حول واقعة محددة يجري تقييم المعلومات التي جرى جمعها والاستناد إليها في تحديد المراحل اللاحقة من جمع المعلومات، وخاصة من المحيط المجتمعي للضحية، حيث يتطلب الأمر هنا دقة عالية في اتخاذ القرار المناسب للجهة التي يمكن التواصل معها للبدء في جمع المعلومات، لأن الإخفاق في تحديد ذلك قد يقود إلى وضع عراقيل إضافية في وجه الباحثة، فضلا عن أنه قد يتسبب في مستويات مختلفة من المخاطر قد تتعرض لها.

## المرجعة الأساسية للبيانات

على الرغم من الحديث عن تعدد مصادر جمع البيانات وتنوعها، وتنوع وكثرة المعلومات التي ينبغي التركيز على جمعها، والاختلافات في السياقات والتفاصيل المختلفة لكل واقعة، إلا أنها ترتبط جميعاً في أهداف ومنهجية الرصد والتوثيق التي عرضناها سابقاً. وقد جرى على امتداد برنامج الرصد والتوثيق في المركز استحداث وتطوير نماذج مختلفة من الاستمارات التي جرى استخدامها كمرجعية. وعلى مدار سنوات طويلة وبمشاركة فريق العمل جرت مناقشة هذه الاستمارة وتقييمها باستمرار وتحديثها وتطويرها لكي تصبح أداة مناسبة ومرجعاً أساسياً يمكن الاعتماد عليه في الرصد وجمع المعلومات والتوثيق.

تقسم الاستمارة إلى عدة أقسام أساسية وهي:

**أولاً: المعلومات الشخصية والاجتماعية للضحية:** (ويتم حصر الاطلاع على هذا القسم من المعلومات في نطاق الباحثة ومسؤول/ة البرنامج ولا يتم تداولها على أي مستوى أو نطاق داخل المركز أو خارجه إلا وفق أسس وقواعد صارمة من الحفاظ على السرية والخصوصية)

يتم الاستعاضة عن الأسماء بالرموز، وتشمل هذه المعلومات:

- اسم الضحية الرباعي (ويتم حصر الاطلاع عليه في نطاق الباحثة ومسؤول/ة البرنامج) أو الاستعاضة عنه بالرمز
- اسم الضحية بالرموز
- عنوان الضحية: اسم (المدينة-القرية-المخيم)، اسم الحي
- مكان الإقامة الحالي: اسم (المدينة-القرية-المخيم)، اسم الحي
- عمر الضحية وتاريخ ميلادها
- المستوى التعليمي للضحية: (أمية/ أساسي-ثانوي/ دبلوم-بكالوريوس/ ماجستير-دكتوراه)
- الحالة الاجتماعية (عزباء/ متزوجة/ منفصلة/ مطلقة/ أرملة... غير ذلك (تحديد)
- الحالة العملية للضحية (غير عاملة/ عاملة)
- مجال عمل الضحية
- مكان عمل الضحية
- الوضع الصحي للضحية: هل هناك إعاقات، نوع الإعاقة وطبيعتها
- هل يوجد زواج أو ارتباط سابق
- هل يوجد للضحية أبناء، عدد الأبناء، عدد الذكور والإناث بين الأبناء، أعمار أكبر وأصغر الأبناء
- اسم الزوج/ الطليق... الخ، عمره، مكان سكنه، مهنته، مكان عمله الحالي، مستوى تعليمه (أساسي-ثانوي/ دبلوم-بكالوريوس/ ماجستير-دكتوراه)،

عمر الزوج/ الطليق... الخ، مكان سكنه، مهنته، مكان عمله الحالي،

### ثانياً: وجود عنف سابق للواقعة

إن لهذا القسم أهمية كبيرة في إبراز العديد من المؤشرات التي تقود إلى فحص أكثر دقة للواقعة وإجراء المقارنات التي يمكن أن تقود إلى استنتاجات قد تساهم في كشف بعض الحقائق الهامة وذات المغزى، إذ أثبتت الدراسات السابقة بعض الحقائق المرتبطة بالعنف، حيث عادة ما يكون هناك عنف مركب ضد النساء يتضمن شكلين أو أكثر من أشكال العنف، ومن ناحية ثانية فإن العنف قد يتصاعد ويأخذ أشكالاً أكثر شدة وتكراراً وهو ما قد يقود إلى القتل. أما المعلومات الأساسية في هذا القسم فتتضمن ما يلي:

- هل تعرضت الضحية لعنف/اعتداء سابق (لواقعة)
- نوع هذا العنف: لفظي، جسدي، نفسي، جنسي، مركب
- عدد مرات العنف السابق
- من هو مرتكب العنف السابق: الزوج/ الأب/ الأخ/ الأم/ آخريين: (تحديد)
- هل لجأت إلى جهة للمساعدة من العنف السابق
- من هي الجهة، وما هي المساعدة التي قدمت لها

### ثالثاً: معلومات تفصيلية حول الحادثة

- ما هو اسم الباحثة
- ما هو اسم الشخص الذي تمت مقابلته والحصول على المعلومات منه؟
- من أول من أبلغ عن الحادثة
- ما هي صلته بالضحية
- ما هو تاريخ التبليغ
- من هي الفرقة الطبية التي قدمت العلاج الأولي
- أين تم تقديم العلاج
- اسم الطبيب الذي أعلن الوفاة
- ما هو سبب الوفاة (حسب التقرير الطبي)
- هل تم تشريح الجثمان
- اسم الطبيب المسؤول عن التشريح
- هل كان هناك شهود، من هم الشهود وصلة قراباتهم بالضحية
- متى تم دفن الضحية



هل فتح تحقيق في القضية

هل انتهى التحقيق

ما هي نتيجة التحقيق: (قتل/ انتحار/ حادث عرضي/ وفاة طبيعية/ غير ذلك: (تحديد)

#### رابعاً: معلومات اجتماعية حول الضحية (خاص بالمقربين من الضحية/ العائلة/ الأصدقاء/ الزملاء)

اسم الشخص الذي تمت مقابلته

صلته بالضحية

تاريخ المقابلة

النتيجة/ ملخص أقواله

#### خامساً: تصنيف الحالة

ما هي طبيعة الحادث: قتل، انتحار، وفاة طبيعية، وفاة في ظروف غامضة، أخرى: (تحديد)

ما هي الجهة التي حددت: الشرطة، النيابة، الطب الشرعي، العائلة: (تحديد)

في حالة الانتحار:

تاريخ الانتحار

مكان الانتحار

طريقة الانتحار

أداة الانتحار

سبب الانتحار

في حالة الوفاة: طبيعية/ في ظروف غامضة

تاريخ الوفاة

مكان الوفاة

أسباب الوفاة: طبيعية/ ظروف غامضة

كيف حدثت الوفاة (السياق)

هل كان هناك شهود على الوفاة، من هم وما صلتهم بالضحية

في حالة القتل

تاريخ القتل ومكانه

أداة القتل

أسباب القتل

القاتل: اسمه، عمره، صلته بالضحية، مستواه التعليمي، مهنته، مكان عمله، هل له سوابق جنائية،

وهل كان له شركاء في الجريمة

أسماء الشركاء، أعمارهم، صلتهم بالضحية

هل تم القبض على المتهم/ين، هل ما زال/وا مسجوناً/ين أم تم الإفراج عنه/م

### سادساً: انطباعات الباحثة الميدانية

يعتبر هذا القسم من أهم الأقسام، حيث يتضمن تركيز وتكثيف كل المعلومات والبيانات السابقة التي جرى جمعها وترتيبها، كما يتضمن أيضاً المشاهدات والملاحظات التي عايشتها الباحثة في سياق عملية جمع البيانات والمعلومات واللقاءات والمقابلات التي عقدتها، وتتضمن القنوات التي خرجت بها الباحثة بعد كل هذه المشاهدات، أما أهم المؤشرات ذات المغزى والمضمون والتي قد تساهم في بلورة انطباعات الباحثة وقناعاتها فهي:

التعاون/ أو عدم التعاون وتسهيل مهمة الباحثة أو تعقيدها وتشتيتها من الجهات والمصادر المختلفة للمعلومات

ملاحظة الأماكن وتواريخ الحادثة وتسلسلها ومدى ودقة علاقتها بالروايات والإفادات

انسجام الروايات المختلفة وتكاملها أو اختلافها وتناقضها

تقدير مدى صدق الروايات المختلفة في ضوء السياق الذي جرت فيه وملاحظة تفاعلات الراوي وتقدير تعبيراته المختلفة خلال سرد الروايات والأحداث

الدلائل والإثباتات التي تمكنت الباحثة من الحصول عليها لتأكيد صحة الأحداث والروايات

تعتبر هذه مؤشرات ودلالات هامة تتفاعل معها الباحثة وتعايشها في سياق عملية الرصد والتوثيق، وتتفاعل مع خبرتها السابقة ومعرفتها الدقيقة لكي تقدم لها الخطوط العامة التي تمكنها من التعبير بوضوح عما تراه في التقدير والتعبير عن الانطباعات والاستخلاصات والقناعات التي خرجت بها الباحثة

## الفصل الرابع

### تنظيم البيانات وتحليلها

عملية تنظيم البيانات وتحليلها لا تقل أهمية عن عملية رصد البيانات وجمعها وتوثيقها، وهي في كل الأحوال ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمنهج الرصد والتوثيق وبأهداف ذلك، وهي عموماً تساهم في محاولة كشف وإبراز بعض الحقائق ذات الصلة بظاهرة قتل النساء والخروج باستنتاجات وتقديم مقترحات وتوصيات تساهم في التصدي للظاهرة والقضاء عليها. لقد تم تصميم آلية لتنظيم هذه البيانات وتصنيفها وحفظها بصورة تسهل إمكانية ربط وتحديد العلاقات والمتغيرات المختلفة بعضها ببعض وكل ذلك من المنظور النسوي. أما أبرز المتغيرات التي تم التركيز عليها خلال تنظيم البيانات وتصنيفها، والتي وجدت لها انعكاساً في الاستمارة الأساسية لجمع البيانات فهي:

- تحديد وتصنيف بعض المفاهيم الرئيسية (القتل، الوفاة في ظروف غامضة، الانتحار، الوفاة الطبيعية... الخ) التي ذكرناها سابقاً. هذا يقدم لنا بعض المؤشرات الهامة حول الاتجاهات الرئيسية للبحث والتحليل والتفسير، فمثلاً بالنسبة لقضايا الانتحار، أمكن وعلى مدار سنوات محددة رصد ازدياد في عدد الحالات التي يتم تصنيفها كحالات انتحار وهذا شكل مدخلاً مهماً لبحث ودراسة الظاهرة وإجراء بعض المقارنات مع أرقام وإحصاءات تتعلق بنسب الانتحار بين الذكور والإناث والخروج باستنتاجات
- أعمار النساء والفتيات ضحايا عمليات القتل، وهذا يقدم لنا مؤشرات عن الفئات العمرية الأكثر عرضة للقتل
- اختلاف وتباين الأعداد والنسب خلال السنوات المختلفة وتحليل أسباب الزيادة أو الانخفاض في الأعداد والنسب، حيث لوحظ مثلاً زيادة حادة في العام الذي ارتبط بتفشي وباء (كوفيد-19-) في عام 2020 وهو ما دفع إلى فحص العوامل والمتغيرات والظروف المرتبطة بذلك وأثرها على زيادة العنف والقتل ضد النساء
- أماكن سكن وإقامة الضحايا (مدينة، قرية، مخيم)، والمحافظات، وهو ما يقدم مؤشرات عن المحافظات ومناطق السكن الأكثر و/أو الأقل عرضة للعنف والقتل للنساء وتحليل أسباب ذلك
- وكذلك الحال إجراء مقارنة في ظل ظروف سياسية واقتصادية واجتماعية مختلفة نسبياً، مثلاً كإجراء مقارنة بين النسبة في الضفة الغربية وقطاع غزة حيث يوجد اختلاف نسبي في طبيعة النظام السياسي السائد وانعكس في اختلاف بعض الأنظمة والقوانين السارية والخروج باستنتاجات عن تأثير هذا المتغير ومدى علاقة النظام السياسي والقانوني بالثقافة المجتمعية
- المستوى الأكاديمي والتعليمي للضحايا، حيث يعطينا أيضاً مؤشرات عن الفئة الأكثر تعرضاً للقتل ويفتح أبواب التحليل للأسباب، وكذلك الحال بالنسبة لحالة العمل للضحايا
- الحالة الاجتماعية للضحايا (متزوجة، عزباء، مطلقة... الخ) وهذه أيضاً تساهم في توفير مداخل للتحليل، خاصة عند ربطها بعوامل ومتغيرات أخرى مثل الفئات العمرية وغيرها
- الحالة العملية للضحايا إن كن عاملات أو عاطلات عن العمل أو ربات بيوت، وهذا يفتح المجال لفحص المتغيرات المختلفة وتأثير العوامل والمؤثرات الاقتصادية على الظاهرة

- المتغيرات المرتبطة بوجود أو عدم وجود عنف سابق لواقعة القتل، حيث أشار التحليل في بعض فتوات الرصد والتوثيق إلى أن ما نسبته 50% من حالات القتل كانت الضحايا فيها قد تعرضت لعنف سبق القتل، كما ظهرت هناك مؤشرات عن أنواع وأشكال هذا العنف
- هل لجأت الضحايا إلى مؤسسات حمايتها من العنف السابق ونسبتهن، والتدخلات والنتائج التي أدت إليها هذه التدخلات، وهذا ما يؤشر إلى مناقشة وقياس أثر التدخلات في الحد من القتل ومدى فاعليتها
- من هو القاتل: الأب، الأخ، الزوج... الخ، وهذا أيضا يساعد في تحليل متغيرات صلة القرابة بين القاتل والضحية وفي العديد من الدراسات والأبحاث أشارت غالبية المؤشرات إلى أن النسبة الأعلى من عمليات القتل تتم داخل نطاق الأسرة، وهي الإطار الذي يفترض أن يكون إطاراً لحماية النساء وتوفير الأمان لهن
- طرق القتل والأدوات التي استخدمها القتلة في القتل
- عدد أطفال النساء ضحايا القتل، في بعض السنوات تبين أن نسبة 50% من الضحايا تركن أطفالا خلفهن، وهذا ما يؤشر على الأثر الذي تتركه ظاهرة القتل ليس على النساء فحسب بل على الأسرة ونسيجها المجتمعي، ومجمل المؤسسات المجتمعية التي سوف تقع عليها مهمة رعاية الأطفال

## حملات المناصرة لمحاربة ظاهرة قتل النساء

- تستخدم نتائج الرصد والتوثيق والدراسة والتحليل من أجل الخروج باستنتاجات وتقديم مقترحات وتوصيات إلى جهات ومستويات مختلفة من أجل إحداث تغيير في الواقع القائم ومعالجة القضية القائمة (ظاهرة قتل النساء). بالنسبة للهيئات والجهات فهي:
- الحكومة وهيئاتها ومؤسساتها وهيئاتها المختلفة من أجل اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة التي تضمن توفير الحماية للنساء المهدة حياتهن بالخطر
- الجهاز التشريعي من أجل تعديل و/أو سن التشريعات والقوانين التي تكفل معالجة الأسس القانونية للظاهرة، واتخاذ عقوبات مناسبة وراذعة لمرتكبي جرائم القتل
- وسائل الإعلام المختلفة، حيث ازدادت خلال السنوات الأخيرة وتطورت قدرات وسائل الإعلام على التأثير في توجهات الرأي العام وتشكيلها، حيث يقع عليها دور ومسؤولية في معالجة الظاهرة من خلال سياسات إعلامية تسهم في التأثير في التوجهات السلبية السائدة تجاه قضايا المرأة وتعزيز اتجاهات أكثر إيجابية
- الهيئات والمؤسسات المجتمعية من أجل حثها وتشجيعها على العمل والتشبيك وتعزيز التحالفات والائتلافات التي تمكن من زيادة فاعليتها وأثرها، سواء في التأثير على الحكومة والأجهزة التشريعية أم على تغيير اتجاهات الرأي العام وتعزيز الاتجاهات الإيجابية وتغيير أنماط الثقافة والتفكير والسلوك المجتمعي
- النساء في مختلف الأعمار والشرائح والفئات الاجتماعية لتعزيز وعيهم لحقوقهن المختلفة وزيادة تنظيم صفوفهن وزيادة قدرتهن في الدفاع عن قضاياهن وحقوقهن المختلفة في كل المجالات
- الفئات والشرائح الاجتماعية المختلفة بهدف تفكيك الثقافة التقليدية والأفكار النمطية السائدة تجاه قضايا النساء وبناء ثقافة تقوم على العدالة والمساواة

## التقييم المستمر للآليات والأدوات والأداء

يهدف التقييم المستمر إلى تحسين الأداء وتطويره وزيادة الفاعلية لإحداث الأثر المطلوب في الرصد والتوثيق والتحليل وحملات المناصرة والتأثير، ويكون التقييم بعدة مستويات:

### مستوى فريق العمل، ويهدف إلى تحقيق:

- فحص ومراجعة سير العمل وفق الخطط
- تقييم الأداء الفردي والجماعي لفريق العمل
- كشف الثغرات ونقاط الضعف ووضع الخطط لمعالجتها والتغلب عليها
- تحديد نقاط القوة من أجل تعزيزها والبناء عليها بصورة مستمرة
- تعزيز الانتماء الفردي وروح التعاون والعمل المشترك لفريق العمل

### مستوى المنهجية وطرق العمل وأدواته، ويهدف إلى:

- المراجعة المستمرة لمنهج العمل ومدى انسجامها وملاءمتها للاستراتيجيات والأهداف العامة والأطر النظرية والفكرية
- فحص مدى ملاءمة الطرق وأدوات العمل للواقع والمتغيرات الحاصلة فيه وتطويرها باستمرار بما يتلاءم مع هذه التغيرات
- قياس فاعلية الأدوات ووسائل العمل وقدرتها على تحقيق الأهداف

### مستوى التحليل وتقديم المقترحات، ويهدف إلى:

- المراجعة الدائمة والجماعية لتحليل البيانات والدروس والتوصيات المستخلصة منها
- فحص مدى فاعلية التحليل في بناء الخطط وبرامج المناصرة في مختلف الاتجاهات
- مراجعة مدى الانسجام والترابط والتكامل بين البرامج والأهداف الاستراتيجية الأخرى المرتبطة بقضايا المرأة

## قياس الأثر والتغييرات

يهدف إلى مراجعة أثر الرصد والتوثيق والتحليل وحملات المناصرة على إحداث التغيير المطلوب والمستهدف والإطار الزمني الذي جرى فيه، لما لهذا الأمر من أثر في تعزيز ثقة العاملين وانتمائهم وقدرتهم على إحداث التغيير المطلوب. في ظاهرة قتل النساء فإن هناك العديد من الآثار والإنجازات التي تحققت خلال العشرين سنة الماضية وأهمها:

- إخراج ظاهرة القتل من الحيز الخاص ووضعها في إطار النقاش في الحيز العام، فحتى ثمانينيات القرن الماضي لم يكن موضوع قتل النساء مطروحًا للبحث والنقاش، ولم تكن الحركة النسوية تعطي اهتمامًا لمثل هذه القضية أو غيرها من قضايا العنف وانتهاك حقوق النساء في مجالات كثيرة، وكان الاهتمام

منصّبًا باتجاه مقاومة الاحتلال وتحشيد النساء للانخراط في المقاومة والنضال الوطني. في تلك الفترة لم يكن أحد يجرؤ على الحديث عن قتل النساء، وبقيت الظاهرة ضمن حيز خاص يصعب اختراقه، ومن الصعب توفير معلومات أو إحصائيات حول عدد حالات القتل وظروفها والملابسات المحيطة بها، بل تعرّضت الناشطات النسويات في العديد من الحالات إلى مضايقات وملاحقات، وحتّى عمليات تشهير عبر وسائل مختلفة عند محاولتهن إثارة هذا الموضوع وطرحه على طاولة البحث المجتمعي أو حتّى تنظيم حلقات مناقشة لمجموعات من النساء.

كما جرى إيلاء تركيز خاص إلى وسائل الإعلام للقيام بدور في توعية المجتمع حول ظاهرة قتل النساء وانعكاساتها وآثارها الضارة على كلّ المجتمع، من خلال التأثير في توجّهات الإعلاميين ووسائل الإعلام المختلفة سواء من خلال دورات التوعية والتثقيف أم بناء القدرات للإعلاميين

تأسيس بيوت أمان وحماية للنساء المُهدّدة حياتهن بالخطر، حيث تم خلال عام 1999 تأسيس أول بيت آمن للنساء تابع لجمعية الدفاع عن الأسرة، ثم تلاه خلال عام 2004 تأسيس بيت آمن آخر للنساء تحت إشراف مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، تبعه تأسيس مركز محور التابع لوزارة التنمية الاجتماعية. وخلال هذه الفترة جرى تطوير أنظمة وبروتوكولات لإدارة هذه البيوت والمراكز. وبفضل «بيوت الأمان» تم توفير الحماية من القتل لعشرات أو مئات النساء.

إجراء العديد من التعديلات والتغييرات القانونية في الأنظمة والقوانين السائدة ذات الصلة بقضايا قتل النساء ومنها التعديلات و/أو تعطيل بعض المواد والنصوص القانونية في قانون العقوبات والأحوال الشخصية، تساهم في الحدّ من العنف ضدّ المرأة. بالنسبة إلى قانون العقوبات الذي ينظر بالجرائم التي تمسّ الأسرة هو قانون العقوبات الأردني رقم 16 الصادر في عام 1960 الساري في الضفة الغربية، وقانون العقوبات اللندبادي رقم 74 الصادر في عام 1936 الساري في قطاع غزة، وتتضمّن نصوص هذه القوانين التمييزية جذور العنف ضدّ المرأة، وخصوصًا تلك المرتبطة منها بظاهرة قتل النساء. ويعود ذلك إلى الفكر الأبوي الذكوري السائد في المجتمع الفلسطيني ويستفيد منه الرجال لقتل قريباتهم أو زوجاتهم عبر تقديم الأرضية القانونية المُشجّعة على قتل النساء وتخفيف العقوبات عن الجناة. يضاف إليها مجموعة من المواد والنصوص المتضمّنة في هذه القوانين والتي تعزّز تبعية ودونية النساء مثل جرائم الإيذاء داخل الأسرة والاعتداءات الجنسية التي تضع المرأة عمومًا في موقع المُلام والمتهم، وتنطوي على الكثير من التعقيدات والصعوبات في إثبات وقوع جرائم الاعتداء، مع غياب مواد تجرّم اغتصاب الزوجات والتحرّش الجنسي. ومع حملات التوعية والمناصرة التي كان مركز المرأة في مقدمتها ونتيجة لها، حيث إنه في عام 2000، بادر المركز مع مجموعة من المؤسّسات الأهلية النسوية إلى تأسيس منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضدّ المرأة الذي هدف إلى مواجهة كلّ أشكال العنف النفسي والجسدي والجنسي والاقتصادي والسياسي والمجتمعي الذي تتعرّض له المرأة، وتشكّل من 14 مؤسّسة تعمل في مجال الخدمات الصحيّة والاجتماعية والحقوقية والنفسية والاقتصادية للنساء. عمل المنتدى من خلال الدراسات والبحوث التي تبيّنت خطورة القضية ومردودها السلبي على المرأة والمجتمع بشكل عام، وتسلّط في مجال تحشيد وتكامل جهود المنظمات للحدّ من هذه المشكلة وإخراجها من الحيز الخاص إلى الحيز العام، وساهمت الدراسات والأبحاث المختلفة التي أجريت حول القتل في كشف الأبعاد القانونية التي تسهّل جرائم القتل من خلال توفير بيئة تحلّل القتل وتحمي القاتل من العقاب المناسب، وهو ما اصطلاح على تسميته بالعدر «المُحلّ»

## والعذر «المُخَفَّف».

نتيجة لهذا الجهد وحملات المناصرة على كل المستويات أصدر الرئيس الفلسطيني مجموعة من القرارات والمراسيم الرئاسية تقضي بتعديل و/أو تعطيل بعض المواد والنصوص القانونية في قانوني العقوبات والأحوال الشخصية، تساهم في الحد من العنف ضد المرأة. بالنسبة إلى قانون العقوبات، ألغي العمل بالمادة 340 من القانون رقم 16 لعام 1960، والمادة 18 من قانون الانتداب لعام 1936 في قطاع غزة، وتم تعديل المادة 98 من القانون رقم 16 لعام 1960، ثم تعديل المادة 99 من القانون ذاته. أمّا فيما يتعلّق بقانون الأحوال الشخصية فتّم تعديل عدد من المواد المتعلقة بالتفريق بين الزوجين عند النزاع والشقاق، وفسخ عقد الزواج قبل الدخول «الخلع»، والاستضافة وحقّ المشاهدة فيما يتعلّق بالحضانة، وتعدّد الزوجات. وكذلك صدرت تعميمات وقرارات عن ديوان قاضي القضاة في المحاكم الشرعية تتعلّق بالتخارج.

منذ عام 2006 لعب المركز دورا مبادرا في إثارة نقاش مجتمعي حول أهمية تشريع قانون خاص لحماية الأسرة من العنف، وعلى مدار عدة سنوات عمل المركز بجهد دؤوب ومنظم مع عدد من المؤسسات المجتمعية الرسمية والأهلية لاقتراح صيغ ومسودات لهذا القانون وتطويرها وصولا إلى اعتماد صيغة نهائية مقترحة جرى التوافق على إحالتها للحكومة الفلسطينية من أجل المضي قدما في الإجراءات القانونية لاعتماد القانون وإقراره، عبر مرسوم رئاسي وفق الآلية الاستثنائية المتبعة منذ عام 2007، وعلى الرغم من أنه لم يجرّ حتى الآن اعتماد هذا القانون إلا أن المركز يواصل مع كل المؤسسات الشريكة حملات المناصرة من أجل الدفع لإقرار القانون، لما له من أهمية في محاربة كل أشكال العنف ضد المرأة والأسرة الفلسطينية عموما، بما فيها ظاهرة قتل النساء.



## المراجع

- الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية، وزارة شؤون المرأة والمؤسسات والمراكز النسوية، الوثيقة الحقوقية للمرأة الفلسطينية، 2012.
- شلهوب/كيفوركينان، د. نادرة، قتل النساء في المجتمع الفلسطيني-دراسة تحليل واستقصاء، مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، فلسطين، 2001م.
- أبو نحلة، لميس، تقرير جرائم قتل النساء في فلسطين 2004-2006م، منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة، فلسطين، 2007م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، جرائم قتل النساء في فلسطين بين الثقافة السائدة ومتطلبات التغيير، 2016م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، كوفيد19- وحقوق النساء في فلسطين، متوفر على الموقع الإلكتروني للمركز، على الرابط:  
<https://www.wclac.org/files/library/2111//oadcm6raannp1oehgzhtpw.pdf>
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، التمييز والعنف ضد النساء... تربة القتل الخصب، 2019م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، قتل النساء في زمن الكورونا، 2021م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي بالشراكة مع منتدى المنظمات الأهلية الفلسطينية لمناهضة العنف ضد المرأة، تقرير قتل النساء في المجتمع الفلسطيني مقدم إلى مقرة الأمم المتحدة الخاصة بمناهضة العنف ضد المرأة، متوفر على الموقع الإلكتروني لمركز المرأة باللغة الإنجليزية على الرابط:  
[https://www.wclac.org/Library/203/Femicide\\_in\\_the\\_Palestinian\\_Society](https://www.wclac.org/Library/203/Femicide_in_the_Palestinian_Society)
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، نساء مستباحة أرواحهن (جرائم قتل النساء في فلسطين بين الواقع المجتمعي والقانون لعامي 2011-2012م)، 2013م.
- مركز المرأة للإرشاد القانوني والاجتماعي، التزامات دولة فلسطين بحماية حق المرأة في الحياة، 2019.



